



قرار وزاري رقم (٨٥) لسنة 2022

بشأن نقل تبعية إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية

وزير المالية ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار،

- بعد الاطلاع على:
- المرسوم الأميري الصادر في 12 أغسطس لسنة 1986 في شأن وزارة المالية،
- والقرار الإداري رقم (330) لسنة 2009 بشأن إنشاء إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية،
- والقرار الإداري رقم (884) لسنة 2015 بشأن استحداث وحدة تقييم أداء الإنفاق الحكومي والمساءلة المالية،
- والقرار الإداري رقم (708) لسنة 2016 بشأن نقل تبعية إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية،
- وكتاب ديوان الخدمة المدنية رقم (657) لسنة 2022 بشأن موافقة مجلس الخدمة المدنية على نقل تبعية إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية،
- وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قرر:-

المادة الأولى

تنقل تبعية إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية من الوكيل المساعد لشؤون الميزانية العامة إلى وزير المالية ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار.

المادة الثانية

تلحق وحدة تقييم أداء الإنفاق الحكومي والمساءلة المالية (بمستوى قسم) بإدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية.



المادة الثالثة

تحدد الاختصاصات التفصيلية كالتالي:

أولاً: إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية:

- 1- ربط الموازنة العامة للدولة بتطورات الاقتصاد الكلي.
- 2- مشاركة إدارة الاقتصاد الكلي في لجان إعداد الموازنة العامة للدولة.
- 3- إحاطة المسؤولين عن الإعداد المحاسبي للموازنة العامة حول آخر التطورات الاقتصادية المحلية الكلية لأخذها بنظر الاعتبار عند إعداد الموازنة.
- 4- العمل بالتنسيق مع خطة التنمية متوسطة الأجل، على إعداد موازنة متوسطة الأجل تتماشى مع تحقيق أهداف الخطة بقدر تعلق الأمر بدور السياسة المالية في مجال تحقيق أهداف الاستقرار الاقتصادي والتخصيص الأفضل للموارد والعدالة الاجتماعية.
- 5- العمل مع كافة الجهات داخل وخارج وزارة المالية على خلق قواعد بيانات إلكترونية تشمل كافة القطاعات الاقتصادية، وذات العلاقة بدولة الكويت.
- 6- مشاركة الإدارة فنيا بكافة الاجتماعات المرتبطة بالإدارة الاقتصادية الكلية للاقتصاد الكويتي التي تعقدها وزارة المالية مع الجهات المحلية، والجهات الإقليمية والدولية بهدف توضيح أبعاد السياسة المالية ضمن الإدارة الاقتصادية الكلية، والتأثيرات المتبادلة الآتية والمحملة لأيّة توجهات أو تطورات قائمة.
- 7- إعداد أو تحديث نموذج اقتصادي كلي لدولة الكويت يستهدف تقييم أثر كل من أدوات السياسة المالية على مختلف المتغيرات الاقتصادية الكلية للدولة والعكس، أي تقييم تطورات الاقتصاد الكلي على السياسة المالية.
- 8- إصدار موازنة مبسطة لاطلاع المواطنين (موازنة المواطن).
- 9- إصدار تقرير شهري يتضمن عرض أهم التطورات الاقتصادية، لإحاطة متخذي القرارات بأهم ما يتعرض له الاقتصاد الكويتي من صدمات إيجابية وسلبية، وأداء الاقتصاد على مستوى الحسابات القومية، والموازنة، والتضخم، وأسعار الصرف، وسوق العمل، وسوق الأوراق المالية، والتطورات النقدية، والسوق النفطية، وميزان المدفوعات، وأداء الاقتصاد الأمريكي، والأوروبي، وما ينشر من تقارير ذات علاقة.
- 10- ما يوكله وزير المالية من مهام أخرى للإدارة، ذات علاقة بالسياسة المالية والاقتصاد الكلي لدولة الكويت.



ثانياً: وحدة تقييم أداء الإنفاق الحكومي والمساءلة المالية:

- 1- تطبيق مؤشرات الإنفاق الحكومي والمساءلة المالية وفقاً للدليل الإرشادي الصادر عن وزارة المالية بهذا الشأن ووفقاً للمعايير الدولية الصادرة عن سكرتارية البيفا في البنك الدولي.
- 2- إعداد التقارير اللازمة عن نتائج التقييم متضمنة التوصيات التي من شأنها تبني إدارة المالية العامة سياسات إصلاح وتحسينات لرفع كفاءة أداء أجهزة الوزارات والإدارات والهيئات والمؤسسات العامة.
- 3- متابعة التطورات والمستجدات التي تطرأ على مؤشرات قياس الأداء التي يصدرها البنك الدولي (سكرتارية البيفا) وتحديث الدليل الإرشادي الصادر عن وزارة المالية.
- 4- التنسيق مع البنك الدولي (سكرتارية البيفا) في جميع الموضوعات المتعلقة بمؤشرات تقييم الأداء.
- 5- تحديد متطلبات بناء القدرات من برامج تدريبية وورش عمل بالتنسيق مع البنك الدولي (سكرتارية البيفا) والتي من شأنها رفع كفاءة العاملين في هذا المجال.
- 6- التنسيق مع قطاعات وزارة المالية لتوفير المعلومات والبيانات الضرورية لتطبيق مؤشرات الأداء.
- 7- التنسيق مع الهيئات والمؤسسات وجميع الجهات الحكومية ذات العلاقة بتقييم الأداء أو تكون مصدراً من مصادر المعلومات.

المادة الرابعة

على المسؤولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

عبد الوهاب محمد الرشيد

وزير المالية

وزير الدولة للشؤون الاقتصادية

والاستثمار



وزارة المالية

جامعة
الكويت
الاسلامية
٢٠١٦

Kuwait Capital of Islamic Culture 2016

٢٦ مايو ٢٠١٦

قرار إداري رقم (٧٠٨) لسنة 2016
بشأن نقل تبعية إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية

وكيل وزارة المالية

- بعد الإطلاع على الرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .
- وعلى الرسوم الصادر بتاريخ 1979/4/4 بشأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .
- وعلى الرسوم الصادر بتاريخ 12 أغسطس لسنة 1986 في شأن وزارة المالية .
- وعلى القرار الإداري رقم (330) لسنة 2009 بشأن إنشاء إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية .
- وعلى كتاب ديوان الخدمة المدنية رقم (م خ م / 411 / 25 / 2016) بتاريخ 2016/5/22 بشأن الموافقة على نقل تبعية إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية .
- وعلى القرار الوزاري رقم (49) لسنة 2015 بشأن تفويض وكيل وزارة المالية في بعض اختصاصات الوزير .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

- قرر -

مادة أولى

تنقل تبعية إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية من وكيل الوزارة إلى الوكيل المساعد لشئون الميزانية العامة .

مادة ثانية

على المعنيين كل فيما يخصه تنفيذه ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

وكيل وزارة المالية

خليفة مسعود حمدان
وكيل وزارة المالية



قرار إداري رقم (٨٨٤) لسنة 2015
بشأن إستحداث وحدة تقييم أداء الإنفاق الحكومي والمسائلة المالية

وكيل وزارة المالية

- بعد الإطلاع على المرسوم الصادر بتاريخ 12/8/1986 بشأن وزارة المالية .
- وعلى القرار الإداري رقم (330) لسنة 2009 الصادر بتاريخ 11/6/2009 بشأن إنشاء ادارة الاقتصاد الكلي و السياسة المالية .
- وعلى كتاب ديوان الخدمة المدنية رقم (2015021193) بتاريخ 24/5/2015 بشأن الموافقة على إستحداث وحدة تقييم اداء الانفاق الحكومي والمسائلة المالية .
- وعلى القرار الوزاري رقم (11) لسنة 2010 الصادر بتاريخ 17/3/2010 بشأن تفويض وكيل وزارة المالية في بعض إختصاصات الوزير .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

- **قصر** -

مادة أولى: تستحدث (وحدة تقييم أداء الإنفاق الحكومي والمسائلة المالية) لتتبع إدارة الإقتصاد الكلي والسياسة المالية .

مادة ثانية: يحدد المستوى التنظيمي لوحدة تقييم أداء الإنفاق الحكومي والمسائلة المالية بمستوى (قسم) .

مادة ثالثة: تختص وحدة تقييم أداء الإنفاق الحكومي والمسائلة المالية بالمهام التالية:
1- تطبيق مؤشرات الإنفاق الحكومي والمسائلة المالية وفقا للدليل الإرشادي الصادر عن وزارة المالية بهذا الشأن ووفقا للمعايير الدولية الصادرة عن سكرتارية البيفا في البنك الدولي .



Date: التاريخ
..... الموافق
Ref.: إشارة

- 2- إعداد التقارير اللازمة عن نتائج التقييم متضمنة التوصيات التي من شأنها تبني إدارة المالية العامة سياسات إصلاح وتحسينات لرفع كفاءة أداء أجهزة الوزارات والإدارات والهيئات والمؤسسات العامة .
- 3- متابعة التطورات والمستجدات التي تطرأ على مؤشرات قياس الأداء التي يصدرها البنك الدولي (سكرتارية البيفا) وتحديث الدليل الإرشادي الصادر عن وزارة المالية .
- 4- التنسيق مع البنك الدولي (سكرتارية البيفا) في جميع الموضوعات المتعلقة بمؤشرات تقييم الأداء .
- 5- تحديد متطلبات بناء القدرات من برامج تدريبية وورش عمل بالتنسيق مع البنك الدولي (سكرتارية البيفا) والتي من شأنها رفع كفاءة العاملين في هذا المجال .
- 6- التنسيق مع قطاعات وزارة المالية لتوفير المعلومات والبيانات الضرورية لتطبيق مؤشرات الأداء .
- 7- التنسيق مع الهيئات والمؤسسات وجميع الجهات الحكومية ذات العلاقة بتقييم الأداء أو تكون مصدرا من مصادر المعلومات .

مادة رابعة: على المسؤولين كل فيما يخصه تنفيذه ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

وكيل وزارة المالية

عبدالمحسن سعود الطيار
الوكيل المساعد
لشئون التخزين ونظم الشراء



Date: التاريخ :
11 يونيو 2009 الموافق :
Ref: 3/2/1713 إشارة :

٢٠٠٩

قرار إداري رقم (٣٠٠) لسنة ٢٠٠٩

بشأن إنشاء إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية

وكيل وزارة المالية

- بعد الإطلاع على المرسوم الصادر بتاريخ ١٢ أغسطس لسنة ١٩٨٦ في شأن وزارة المالية.
- وعلى كتاب ديوان الخدمة المدنية رقم (م خ م / ٢٦٢ / ٢٥ / ٢٠٠٩) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن الموافقة على إنشاء إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية.
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

- قرار -

مادة أولى: تنشأ إدارة جديدة تسمى إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية تتبع وكيل الوزارة.

مادة ثانية: تختص إدارة الاقتصاد الكلي والسياسة المالية بالآتي :

أولاً: نشاط الاقتصاد الكلي:-

١. مراجعة تطورات القطاع الخارجي وقطاع العقارات والقطاع النقدي والقطاع المالي لوضع التوقعات الاقتصادية الرئيسية على المدى القصير وال المدى المتوسط للاستفادة بها في وضع السياسات المالية وإعداد تقديرات الميزانية .
٢. فحص العلاقات بين الاقتصاد الكلي والعوامل المالية المتغيرة .
٣. تحليل تأثير السياسة المالية قصيرة الأجل بفعل التطورات الاقتصادية ودراسة أسباب الاختلاف بين المنظور المالي متوسط المدى وأهدافه والميزانية المعتمدة .

Date: التاريخ :
الموافق :
Ref. إشارة :



وزارة المالية
MINISTRY OF FINANCE

٤. بحث وتطوير أولويات الإنفاق العام بعيد المدى للمساهمة في مجال البيانات اللازمة لإعداد الخطط الخمسية للتنمية .

٥. تطوير وصيانة قاعدة بيانات خاصة بوزارة المالية والاستفادة من البيانات الاقتصادية التي تصدر من الجهات المهتمة بالتحليل الاقتصادي الكلي (مثل بنك الكويت المركزي والإدارة المركزية للإحصاء والبنوك التجارية والاستثمارية والمنظمات المالية الدولية).

ثانياً: نشاط المالية العامة :-

١. التنبؤ بالمصروفات والإيرادات على المدى القصير وال المدى المتوسط بشكل إجمالي على مستوى الأبواب والمجموعات بالميزانية بمراعاة أثر تغير معدل التضخم وخطط التوظيف وما يصدر من قرارات أو قوانين تؤثر على معدلات الإنفاق .

٢. تقييم السياسة المالية الحالية المتبعة واقتراح سياسة بديلة لترشيد المصروفات وتنمية الإيرادات العامة على المدى المتوسط بالتنسيق مع القطاعات والإدارات المعنية .

٣. تقييم عمليات التمويل الحكومية ومقدارها بما يتوافق مع أهداف الخطة المالية وبحث آثار التغير المتوقع في الإيرادات النفطية وغير النفطية على المدى المتوسط والطويل على الإنفاق الحكومي وعلى تنمية القطاع الخاص وكيفية العمل على مواجهة ذلك .

٤. إعداد نماذج خاصة بتحليل الحساسية للوقوف على الآثار المترتبة على الإنفاق والوضع المالي في ظل ما قد يطرأ من بدائل أو متغيرات اقتصادية .

Date: التاريخ :
الموافق :
Ret. : إشارة :



وزارة المالية
MINISTRY OF FINANCE

ثالثاً: نشاط تحليل السياسة المالية :-

١. التنبؤ طويل الأجل لمختلف أوجه الإنفاق العام .
٢. تحليل إطار العمل المالي الملائم متوسط الأجل وطويل الأجل المبني على التقديرات المتوقعة للإيرادات النفطية وغير النفطية والاحتياجات من الإنفاق العام .
٣. تحديد مجموعة مناسبة من المؤشرات المالية .
٤. تحليل تطور القطاع النفطي وآثاره استناداً إلى تنبؤات وتوقعات وزارة النفط ومؤسسة البترول الكويتية .
٥. ضمان وجود اتساق بين تقديرات الميزانية والمنظور المالي متوسط المدى وعائدات الاستثمارات .
٦. تقييم مقترحات الإصلاح الضريبي بالتنسيق مع الإدارات المختصة .
٧. تحليل السياسات المالية التي لا يتم تحليلها في أي من إدارات وزارة المالية.

رابعاً : إعداد تقارير دورية عن الأوضاع الاقتصادية وتطورها وبدائل السياسات المالية والتنبؤ بالمصروفات والإيرادات وأي تقارير أخرى عن نتائج أعمالها .

مادة ثالثة : على المسؤولين كل فيما يخصه تنفيذه ويعمل به إعتباراً من تاريخ صدوره.

وكيل وزارة المالية

خليفة مسعود حمادة
وكيل وزارة المالية